محكمة التمييز الأردنية

بصفتها: الجزائية

رقم القضية: ٢٠١٣/١٨٨٥

# المملكة الأردنية الهاشمية

## وزارة العـــــدل

## القـــــرار

الصادر من محكمة التمييز المأذونة بإجراء المحاكمة وإصدار
الحكم باسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية
**عبدالله الثاني ابن الحسين المعظم**
**الهيئة الحاكمة برئاسة القاضي السيد كريم الطراونة .**
**وعضوية القضاة السادة**
**يوسف الطاهات ، ياسين العبداللات ، د. محمد الطراونة ، باسم المبيضين .**

---

**المستدعـــــي : مساعد النائب العام / عمان .**

بتاريخ ٢٠١٣/١٠/٢٤ تقدم المستدعي بهذا الطلب سنداً لأحكام المادتين ( ٣٢٢ و ٣٢٣ ) من قانون أصول المحاكمات الجزائية لتعيين المرجع المختص لرؤية هذه الدعوى واشتمل الطلب على ما يلي :

١. بتاريخ ٢٠١٣/٩/٩ قرر مدعي عام ناعور في القضية التحقيقية رقم ( ٢٠١٣/٣١٤ ) عدم اختصاصه بالتحقيق في هذه القضية وأن مدعي عام الجنايات الكبرى هو المرجع القضائي المختص بالتحقيق فيها وقرر إحالة الأوراق إليه .
٢. بتاريخ ٢٠١٣/٩/٢٢ قرر مدعي عام الجنايات الكبرى في القضية التحقيقية رقم ( ٢٠١٣/١١٠٩ ) عدم اختصاصه بالتحقيق في هذه القضية وأن مدعي عام ناعور هو المرجع القضائي المختص بالتحقيق فيها وقرر إحالة الأوراق إليه .
٣. أدى صدور القرارين المتناقضين إلى وقف سير العدالة .
٤. محكمتكم صاحبة الصلاحية بتعيين المرجع المختص بنظر هذه القضية .

lawpedia.jo

**طلب مساعد رئيس النيابة العامة بمطالعته الخطية تعيين مدعي عام ناعور مرجعاً مختصاً للنظر في القضية .**

## القـــــــــــــــــــــرار

**بالتدقيق والمداولة** يتبين أن مركز أمن ناعور وبكتابــه رقــم ( ٢٩٠/٣/٩ ) تاريخ ٢٠١٣/٨/٢٣ قد أحال كل من :

١.
٢.
٣.
٤.
٥.
٦.
٧.

إلى مدعي عام ناعور بجرم المشاجرة .

باشر مدعي عام ناعور التحقيق في الـشكوى وبتـاريخ ٢٠١٣/٩/٩ وفـي القضية التحقيقية رقم ( ٢٠١٣/٣١٤ ) قرر إعلان عدم اختصاصه بنظر الـدعوى وأحال الأوراق إلى مدعي عام الجنايات الكبرى .

بتاريخ ٢٠١٣/٩/٢٢ وفي القضية التحقيقيــة رقــم ( ٢٠١٣/١١٠٩ ) قــرر مدعي عام الجنايات الكبرى إعلان عدم اختصاصه وإحالة الأوراق إلى مدعي عام ناعور حسب الاختصاص .

بتاريخ ٢٠١٣/١٠/٢٤ تقدم المستدعي بهذا الطلب لتعين المرجع المختص .

lawpedia.jo

وباستعراض أوراق الدعوى يتبين أن مدعي عام ناعور لم يقم بالاستماع إلى أقوال المصابين ولم يقم بإعادة معاينتهما من قبـــل الطبيـــب الشرعي لبيان مدة التعطيل وفيما إذا كانت الإصابات تشكل خطورة على حياتهما أم لا ؟ فيكون قراره والحالة هذه سابقاً لأوانه .

وحيث إن مدعي عام محكمة البداية هو صاحب الولاية العامة وإن اختصاص مدعي عام محكمة الجنايات الكبرى هو اختصاص استثنائي وحيث إن مدعي عـــام ناعور لم يستكمل إجراءات التحقيق حسب الأصول وفقاً لما بيناه آنفاً فيكون مدعي عام ناعور هو المرجع المختص .

**لذا نقرر وعملاً بأحكام المادتين ( ٣٢٢ و ١/٣٢٧ ) مـــن قـــانون أصـــول المحاكمات الجزائية تعيين مدعي عام ناعور مرجعاً مختصاً للنظر في هذه القضية واعتبار الإجراءات التي قام بها مدعي عام الجنايات الكبرى غير المختص أصـــلاً صحيحة وإعادة الأوراق إلى مصدرها للسير بالدعوى حسب الأصول .**

**قـــراراً صـــدر بتاريـــخ ٢١ صفر سنة ١٤٣٥ هـــ الموافق ٢٠١٣/١٢/٢٤ م**

**عضـــــــــو عضـــــــــو القاضي المترئس**

**عضـــــــــو**

**عضـــــــــو**

**رئيس الديـــــوان**

**دقـــق / أ ش**

lawpedia.jo